١٦

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

رقم المحفوظات: ٤/٦-٢٠٢٠/١٦
بيروت في ٢٢ أيار ٢٠٢٠

قرار رقم ١/٥٥٧

تحذير و سحب و منع تداول لطبختين من مستحضر طبي مزور

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته.
بناء على كتاب التحذير الصادر عن منظمة الصحة العالمية رقم №‏ 5.2020 تاريخ ٢٠٢٠/٥/٧ و المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت الرقم ١٤٠٨٥ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ المتعلق بالتحذير من وجود طبختين مزورتين و ملوثتين من مستحضر Defibrotide 200mg vials of 2.5 ml (80mg/ml)، تم ضبطها في استراليا و لاتفيا و المملكة العربية السعودية.
و حفاظا على السلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يمنع تداول طبختين لمستحضر طبي مزور الآتي بيانهما:

Product Name	Batch no:	Exp: date	Stated Manufacturer
Defibrotide 200mg vials of 2.5 ml (80mg/ml) concentrate for solution for infusion	0286	09/2021	Gentium S.R.L
	0126	08/2021	

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

د. حمد حسن

يبلغ: - منظمة الصحة العالمية
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة الاطباء في بيروت والشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف
- Website
- المحفوظات.